

شئق الأرمني وفوز الإنكليز

﴿مقدرة سمو الأمير على العفو﴾
يجب ان يكون النظام كاملاً في أصله
هل بلام كوريت بك
سكوت سكوت

(لا تحق العقوبة اذا كانت لا تفيد خيراً) حكمة قانونية
شئق الرجل الارمني مشيخ غبرليان فلم يكن وحده
الخاسر بل خسرت مصر وخسر سمو الخديوي وخسر القضاة
ايضاً فشملت القطر الخسائر اما الانكليز ففازوا فوزاً عظيماً
يعلم الناس قاطبة ان الانكليز لو تداخلوا في مسألة
الارمني لنالوا بدون شك تخفيف عقابه ولكنهم لم يفعلوا
وهنا محل الاستغراب .

شئق الأرمني وفوز الإنكليز

﴿مقدرة سمو الأمير على

العفو﴾

يجب أن يكون النظام كاملاً في
أصله

هل يُلام كوريت بك

سكوت سكوت

(لا تحق العقوبة إذا كانت لا

تُفيد خيراً) حكمة دنونية

شئق الرجل الأرمني مشيخ
غبرليان ، فلم يكن وحده
الخاسر ، بل خسرت مصر
وخسر سمو الخديوي وخسر
القضاة ايضاً فشملت القطر
الخسائر ، أما الإنكليز ففازوا

فوزاً عظيماً .

يعلم الناس قاطبة أن الإنكليز لو تداخلوا في مسألة الأرمني ، لنالوا بدون شك
تخفيف عقابه ولكنهم لم يفعلوا وهنا محل الاستغراب .

بل هم أهملوا أمر الرجل ونفذ الحكم الظالم ، ففازوا أولاً - بإرضاء المسلمين من
سكان القطر ، وذلك لأن أهالي مصر قد أدركوا من الحوادث السابقة مقدرة الإنكليز

على إجراء كل شيء لو أرادوا .
فهم لم يتداخلوا في أمر الأرمني
فعد ذلك إرضاءً منهم
للمسلمين ، ثم قدر سخ في
أذهان المسلمين أن إنكلترا دون
سواها نصيرة الأرمن كما اتضح
من أعمالها مع تركيا . فعلم
الإسلام عموماً اليوم بعد
إغضاء الإنكليز عن إنقاذ
الرجل (وفي وسعهم أن ينقذوه
لو أرادوا) ، إن الإنكليز لا
يهمهم إلا أن يأخذ العدل مجراه
من هذه الجهة أرضى الإنكليز
أهالي مصر .

بل هم أهملوا أمر الرجل ونفذ الحكم الظالم فناروا
أولاً - بإرضاء المسلمين من سكان القطر وذلك لأن أهالي
مصر قد ادركوا من الحوادث السابقة مقدرة الإنكبار على
إجراء كل شيء لو أرادوا - فهم لم يتداخلوا في أمر الأرمني
فعد ذلك إرضاءً منهم للمسلمين ثم قد ربح في أذهان
المسلمين أن إنكلترا دون سواها نصيرة الأرمن كما اتضح من
أعمالها مع تركيا - فعلم الإسلام عموماً اليوم بعد اغضاء الإنكبار
عن إنقاذ الرجل (وفي وسعهم أن ينقذوه لو أرادوا) أن
الإنكبار لا يهمهم إلا أن يأخذ العدل مجراه - من هذه
الجهة أرضى الإنكبار أهالي مصر

ثانياً - فازت إنكلترا بواسطة شق الأرمني بإرضاء الأرمن
بمعنى أنها لم تتداخل في مسألة الرجل لاسلباً ولا إيجاباً بل
لزمته الحيادة باعتبار أن أمره خاص بالحكومة المحلية وليس
من شأن الإنكبار أن يتعدوا على حقوق الحكومة
ثانياً : فازت إنكلترا بواسطة
شق الأرمني بإرضاء الأرمن

بمعنى أنها لم تتداخل في مسألة الرجل لاسلباً ولا إيجاباً ، بل لزمته الحيادة باعتبار أن
أمره خاص بالحكومة المحلية ، وليس من شأن الإنكليز أن يتعدوا على حقوق الحكومة .

ثالثاً : فاز الإنكليز بعد شق الأرمني بأعظم ما تمنوا الحصول عليه من زمن بعيد ،
وهو تغيير خواطر الأجانب عن الحكومة المصرية وتكديرهم من سمو الأمير فقد كانت
إنكلترا تخشى ما نراه من ميل الأجانب إلى سمو الأمير ، الأمر الذي لو تم بتمامه لكان
عقبة في سبيل مشروعاتها ومقاصدها ، فلما هب الأجانب بأسرهم إلى الشفاعة بالرجل
وتقدموا إلى سمو الأمير بآمالهم العظيمة واعتماداً على ميلهم إليه ومساعدته في كل
أمياله رفض استقبالهم وهجر سراي عابدين إلى الإسكندرية فراراً من أن يضطر إلى

مقابلتهم فحسب الأجانب هذا الامتناع إهانة لهم ، وزاد كدرهم رفض الجنب العالي شفاعتهم باعتبار أنهم جماعة لهم فضل على مصر وميل إلى حاكمها فخابت آمالهم من مقابلته لهم ، ومن قبول شفاعتهم ويقول شاعرنا المجيد .

كل ما نرتجيه سهل ولكن

عثرات الآمال ليست بسهولة

فأظهروا كدرهم من سمو الأمير؛ إذ كان ماراً بالأمس في عربته من سراي عابدين ، ومرّ أمام النيوبار والسبلند بديار حيث يجتمع الألوفا من الأجانب ، فما لاحت عربية الأمير حتى رأيت تلك الكراسى التي كانت غاصة بالخلق ، قد أقفرت من الناس الذين تركوها مسرعين إلى داخل البنايات حتى لا يضطرهم وجودهم عليها إلى تقديم واجب الإكرام الاعتيادي لسمو الأمير اعتباراً منهم أن سموه قد أهانهم . وهكذا ، فقد

عليه من زمن بعيد وهو تمير خواطر الأجانب عن الحكومة المصرية وتكديرهم من سمو الأمير فقد كانت أكثرنا تخشى ما نراه من ميل الأجانب إلى سمو الأمير الأسر الذي لو تمّ بتامه لكان عقبة في سبيل مشروعاتها ومقاصدها فلما هب الأجانب بأسرهم إلى الشفاعة بالرجل وتقدموا إلى سمو الأمير بأمالم العظيمة واعتماداً على ميلهم إليه ومساعدته في كل أماله رفض استقبالهم وجرسري عابدين إلى الإسكندرية فراراً من أن يضطر إلى مقابلتهم فحسب الأجانب هذا الامتناع إهانة لهم وزاد كدرهم رفض الجنب العالي شفاعتهم باعتبار أنهم جماعة لهم فضل على مصر وميل إلى حاكمها فخابت آمالهم من مقابلته لهم ومن قبول شفاعتهم ويقول شاعرنا المجيد

كل ما نرتجيه سهل ولكن

عثرات الآمال ليست بسهولة

فأظهروا كدرهم من سمو الأمير إذ كان ماراً بالأمس في عربته من سراي عابدين ومرّ أمام النيوبار والسبلند بديار حيث يجتمع الألوفا من الأجانب فما لاحت عربية الأمير حتى رأيت تلك الكراسى التي كانت غاصة بالخلق قد أقفرت من الناس الذين تركوها مسرعين إلى داخل البنايات حتى لا يضطرهم وجودهم عليها إلى تقديم واجب الإكرام الاعتيادي لسمو الأمير اعتباراً منهم أن سموه قد أهانهم . وهكذا فقد فاز الإنكار من هذه الجهة باستمالة الأجانب عن سمو الأمير

ثم أظهر الأجانب مقدار كدرهم بالمظاهرة العظيمة التي قاموا بها عند ما احتفل أسس في كنيسة الارمن الارثوذكس الكبرى بقداس حافل عن نفس المشنوق فازدحم الأفرنج

فاز الإنكليز من هذه الجهة باستمالة الأجانب عن سمو الأمير .

ثم أظهر الأجانب مقدار كدرهم بالمظاهرة العظيمة التي قاموا بها عندما احتفل أمس في كنيسة الأرمن الأرثوذكس الكبرى بقديس حافل عن نفس المشنوق ، فازدحم الأفرنج على اختلاف أجناسهم ، وقد حمل الذين في المركبات العشر الأولى أكاليل الشمع والزهر يتقدمهم راية بيضاء عليها صليب أسود ، وعلى هذه الحالة ، طاف الألوفا ساحة الأوبرة وساحة عابدين وأعظم الشوارع ، فلما بلغوا المدفن أبوه بخطبتين أرمنية

على اختلاف أجناسهم وقد حمل الذين في المركبات العشر الأولى أكاليل الشمع والزهر يتقدمهم راية بيضاء عليها

صليب أسود وعلى هذه الحالة طاف الألوفا ساحة الأوبرة وساحة عابدين وأعظم الشوارع فلما بلغوا المدفن أبوه بخطبتين أرمنية وفرنساوية وعددوا مناقبه وأنهم لا يعدونه قاتلاً بل شهيداً مات في سبيل وطنه . وفي ذلك الموقف العظيم افتتحوا باب الاكتتاب لبناء ضريحه ثم اكتتبوا ببلغ آخر لارمال أخيه الصغير إلى ميركا حيث يتلقى العلوم وكانت كل حركة في هذه المظاهرة بمثابة احتجاج من السكان على تصرف الحكومة . ولا شك عندي أن كل حاكم يندم إذا أوجب حكمه انحراف فريق مهم من رعاياه عنه . وفي الحكم القانونية « أنه لا يسوغ أن تبلغ العقوبة . بلما يتعدر معه تعويض الضرر إذا ظهر أن الاجتماع الانساني خطأ في حكمه . بقي علي الآن أن أنظر في حكم القضاة على الرجل وأكتب بخبرتي التي امتاز بها المشير لانني احب أن يقف قرأ جريدتي على الحقيقة

وفرنساوية وعددوا مناقبه ، وأنهم لا يعدونه قاتلاً بل شهيداً مات في سبيل وطنه وفي ذلك الموقف العظيم افتتحوا باب الاكتتاب لبناء ضريحه ، ثم اكتتبوا ببلغ آخر لإرسال أخيه الصغير إلى أميركا ، حيث يتلقى العلوم وكانت كل حركة في هذه المظاهرة بمثابة احتجاج من السكان على تصرف الحكومة . ولا شك عندي أن كل حاكم يندم إذا أوجب حكمه انحراف فريق مهم من رعاياه عنه وفي الحكم القانونية « أنه لا يسوغ أن تبلغ العقوبة مبلغاً يتعذر معه تعويض الضرر إذا ظهر أن الاجتماع الانساني خطأ في حكمه بقي علي الآن أن أنظر في حكم القضاة على الرجل وأكتب بالخبرتي التي امتاز بها

المشير ، لأننى أحب أن يقف
قراء جريدتى على الحقيقة

فقد روى أنه لا أثر فى أوراق
الدعوى لما يروى عن مشيخ ؛
أى أنه لم يذكر ولم يثبت شيئاً
من تهديد المقتول الكردي به
بالوشاية على أهله وطلب نقود
منه وإخباره إياه أنه قتل جماعة
من أهله . والذي تحققت أن هذا
الإنكار باطل وكذب ظاهر لأن
قرار مشيخ بالقتل كان مقروناً
بإدعائه بتلك الأحوال . ويعلم
كل من له أقل إلمام بالقانون أنه
لا يمكن قانونياً تجزئة الإقرار .

ثم إنه فى التحقيقات الرسمية قد
شهد شهودٌ بصحة تلك الأحوال
التي يُنكرها البعض كما أن
الدفاع قد تناول هذا الأمر فى
ذكر الأسباب العاذرة وإيرادها
سواء أمام محكمة الاستئناف
والمحكمة الابتدائية . وأرباب
النقد ينتقدون على حكم المحاكم

فقد روي انه لا اثر في اوراق الدعوى لما يروى عن
مشيخ اي انه لم يذكر ولم يثبت شيئاً من تهديد
المقتول الكردي له بالوشاية على أهله وطلب نقود منه وإخباره
إياه انه قتل جماعة من أهله والذي تحققت أن هذا الإنكار
باطل وكذب ظاهر لأن قرار مشيخ بالقتل كان مقروناً
بإدعائه تلك الأحوال . ويعلم كل من له أقل إلمام بالتقانون
أنه لا يمكن قانونياً تجزئة الإقرار . ثم انه فى التحقيقات الرسمية
قد شهد شهودٌ بصحة تلك الأحوال التي ينكرها البعض كما
أن الدفاع قد تناول هذا الأمر فى ذكر الأسباب العاذرة
وإيرادها سواء أمام محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية .
وأرباب النقد ينتقدون على حكم المحاكم القضائية من جهة
كون الإقرار بالقتل لا يجرأ فى أصله فكما أن المحكمة حكمت

بالإعدام بناءً على إقرار الرجل بالقتل فالإقرار المذكور
الذى بنى عليه الحكم إنما كان مقروناً بذكر الأسباب العاذرة
فإن الرجل قال اننى قتلت الكردي لانه قال لى انه فعل
ما هو كيت وكيت فكان يقتضى اذذاك اعتبار تلك الأسباب
العاذرة كما اعتبر اقراره . هذا فضلاً عن شهادة الشهود فيما
سلف بيانه - الا ان المعلم علي يوسف الملقب (بابي سيفان)
اراد ان يقلب تلك الحقائق فى الموييد عند ابراده مثلاً
اسماء الفضاة الذين حكموا فى محكمة الاستئناف الاهلية . فقد

القضائية من جهة كون الإقرار بالقتل لا يُجرأ فى أصله ، فكما أن المحكمة حكمت
بالإعدام بناءً على إقرار الرجل بالقتل فالإقرار المذكور الذى بنى عليه الحكم ، إنما كان
مقروناً بذكر الأسباب العاذرة فإن الرجل قال إننى قتلت الكردي ، لأنه قال لى إنه فعل ما

هو كيت وكيت ، فكان يقتضى
إذ ذاك اعتبار تلك الأسباب
العاذرة كما اعتبر إقراره . هذا
فضلاً عن شهادة الشهود فيما
سلف بيانه . إلا أن المعلم على
يوسف الملقب (بأبى سيفان)
أراد أن يقلب تلك الحقائق فى
المؤيد عند المؤيد عند إيراده مثلاً
أسماء القضاة الذين حكموا فى
محكمة الاستئناف الأهلية فقد
أراد المؤيد أن يقول إن أكثر
القضاة كانوا من المسيحيين ذلك
نظير قوله إن جناب كوربت بك
أحد القضاة هو الذى فحص
الأوراق ، وقدم للمحكمة
التقرير الذى بنت عليه حكمها .
ولكن فات المعلم على وأعوانه
أن النظام يجب أن يكون كاملاً
فى أصله حتى يصح أن يحتج به
ثم من يضمن لنا أن جميع

أراد المؤيد أن يقول إن أكثر القضاة كانوا من المسيحيين
ذلك نظير قوله إن جناب كوربت بك أحد القضاة
هو الذى فحص الأوراق وقدم للمحكمة التقرير الذى
بنت عليه حكمها . ولكن فات المعلم على وأعوانه أن النظام
يجب أن يكون كاملاً فى أصله حتى يصح أن يحتج به
ثم من يضمن لنا أن جميع الأوراق ترجمت لجناب كوربت
بك وخصوصاً أوراق التحقيق الذى سمعت فيه شهادة
الشهود ببقى أن المسألة تحتاج إلى تحقيق فإن كان كوربت
بك لم يطلع على هذه الأوراق جميعها بل أخفيت عنه
قصداً وترجم منها ما اختاره المترجم فقط فقد وجب
البحث والنظر فى ذلك . ومن لى بمن يوجه نظر كوربت
بك مرة ثانية ليطلب إعادة النظر فى الأوراق بمساعدة
رجل أمين . والذى جعلنى أشك فى إطلاعه على جميع
الأوراق هو أنه لما بلغه خبر تلك الأحوال العاذرة بعد
إعدام الرجل اظهر الدهشة والاستغراب وصرح أنه لم يقف
عليها بين الأوراق التى ترجمت له

فاذا ثبت بعد ذلك أن كوربت بك لم يطلع على تلك
الأوراق فلا إثم على القاضيين المسيحيين الآخرين . فأنهما

الأوراق تُرجمت لجناب كوربت بك وخصوصاً أوراق التحقيق الذى سمعت فيه شهادة
الشهود ببقى أن المسألة تحتاج إلى تحقيق ، فإن كان كوربت بك لم يطلع على هذه الأوراق
جميعها بل أخفيت عنه قصداً وترجم منها ما اختاره المترجم فقط فقد وجب البحث
والنظر فى ذلك . ومن لى بمن يوجه نظر كوربت بك مرة ثانية ليطلب إعادة النظر فى
الأوراق بمساعدة رجل أمين . والذى جعلنى أشك فى إطلاعه على جميع الأوراق هو

أنه لما بلغه خبر تلك الأحوال العاذرة بعد إعدام الرجل أظهر الدهشة والاستغراب ، وصرح أنه لم يقف عليها بين الأوراق التي تُرجمت له .

فإذا ثبت بعد ذلك أن كوربت بك لم يطلع على تلك الأوراق ، فلا إثم على القاضيين المسيحيين الآخرين . فإنهما حكما بمقتضى تبليغ زميلهما الصادق بالطبع ، وبحكم القانون والصدق لا يلزم منه عدم الغلط . أقول ذلك لأن القاضى يُصدّق كلامه بموجب القانون ؛ أى أن القضاة يعتمدون على واحد منهم ويعهدون إليه فحص أوراق معلومة . وبعد ذلك يسألونه رأيه ، ويقبلون ذلك الرأى ويؤيدونه ، وهم لم يطلعوا على حرف واحد من مضمون الأوراق لثقتهم بزميلهم حسبما رسمه القانون ، فليُصرّحوا للشعب بوجود أثر لتلك الأحوال فى الأوراق التى طالعها

حكماً بمقتضى تبليغ زميلها الصادق بالطبع وبحكم القانون والصدق لا يلزم منه عدم الغلط . أقول ذلك لأن القاضى يصدّق كلامه بموجب القانون أى أن القضاة يعتمدون على واحد منهم ويعهدون إليه فحص أوراق معلومة وبعد ذلك يسألونه رأيه ويقبلون ذلك الرأى ويؤيدونه وهم لم يطلعوا على حرف واحد من مضمون الأوراق لثقتهم بزميلهم حسبما رسمه القانون . فليُصرّحوا للشعب بوجود أثر لتلك الأحوال فى الأوراق التى طالعها كوربت بك .

وحيثُ أن لا حرج على القضاة فى حكمهم بحسب ما يتضح لعدالة القاضى وذمته . إلا من حيث مواخذة رأى الشعب من قبيل الواجب . لأن القاضى غير مقيد بوجوب الرأفة وإن حقَّ له استعمالها

ثم أريد أن أنظر الآن فيما يتحدث به الناس كثيراً وما ترويه بعض الجرائد الكاذبة تمويهاً على العقول وهو هل عين القانون وقتاً محدوداً يجوز فيه لسوء الامير ان يعفو فأذا انقضت تلك الوقت انقضت القدرة على العفو؟ يقولون ان المدة المعتبرة فى القانون هي ١٥ يوماً . كذبوا والحق اولى ان يقال . فان المادة ٢٨ تنص ان الحكومة فى مدة ١٥ يوماً بعد صدور الحكم لا حق لها ان تنفذ الحكم بل ان تنتظر ارادة الحاكم الاعلى فاذا انقضت تلك المدة حق للحكومة ان تنفذ الحكم الا اذا منعه الحاكم بمعنى انه بعد مضي ١٥ يوماً لو نفذت الحكومة الحكم بدون استشارة الحاكم فلا حق له ان يعترض لانها

كورت بك ، وحينئذ تُسلم إن لا حرج على القضاة في حكمهم بحسب ما يتضح لعدالة القاضى وذمته . إلا من حيث مؤاخذه رأى الشعب من قبيل الواجب . لأن القاضى غير مقيد بوجوب الرأفة وأن حقَّ له استعمالها .

ثم أريد أن أنظر الآن فيما يتحدث به الناس كثيراً ، وما ترويه بعض الجرائد الكاذبة تمويهاً على العقول ، وهو هل عين القانون وقتاً محدوداً ، يجوز فيه لسمو الأمير أن يعفو ، فإذا انقضى ذلك الوقت انقضت المقدرة على العفو ؟ يقولون إن المدَّة المعينة فى القانون هى ١٥

نذياً» ويقال في بعض المجالس ان سمو الامير لم يطالع بنفسه الاوراق بل امر بعض رجاله ان يطالعوها ويعرضوا عليه رأيهم فكان رأيهم ان لا محل للعفو وهو تسليم في غير محله خصوصاً وفي المسئلة نفس انسان لا نفس حيوان واما امه بل امال أم وكذلك فان حضرة المستر سكوت لما عرضت عليه الاوراق لم يقرأها بذاته ولم يطلب ان تترجم له بحروفها كما هو الواجب على من كان مستشاراً بل عهد الى احد رجاله ان يقرأها ويدي رأيه فيها ففعل . وكان رأيه ان لا محل للشورة بصلاحيه العفو وتخفيف العقاب وهو حيل من المستر سكوت لا يعترف والا فان كان المستشار الحدوي لا يعتمد على ذاته فأى لروم لوجود هذا الانكاري في هذا المنصب والرأي ليس له بل للضري الذي بعينه

يوماً . كذبوا ، والحق أولى أن يُقال . فإن المادة ٢٨ تقضى أن الحكومة فى مدة ١٥ يوماً بعد صدور الحكم لا حقَّ لها أن تُنفذ الحكم بل أن تنتظر إرادة الحاكم الأعلى فإذا انقضت تلك المدة حق للحكومة أن تُنفذ الحكم إلا إذا منعه الحاكم بمعنى أنه بعد مضى ١٥ يوماً لو نفذت الحكومة الحكم بدون استشارة الحاكم فلا حق له أن يعترض ، لأنها فعلت ولكن له كل الحق أن يُراقب ويمنع وذلك إذا أراد . فكم كان أشرف لسمو الأمير أن يكون حليماً فى هذه المسئلة . وقد ورد فى الحكم « كاد الحليم أن يكون نبياً » . ويُقال فى بعض المجالس أن سمو الأمير لم يطالع بنفسه الاوراق ، بل امر بعض رجاله

أن يطالعوها ويعرضوا عليه رأيهم فكان رأيهم أن لا محل للعفو . وهو تسليم في غير محله خصوصاً وفي المسئلة نفس إنسان لا نفس حيوان وآمال أمة بل آمال أمة .

وكذلك ، فإن حضرة المستر سكوت لما عُرِضت عليه الأوراق لم يقرأها بذاته ولم يطلب أن تُترجم له بحروفها كما هو الواجب على من كان مستشاراً بل عهد إلى أحد رجاله أن يقرأها ويبدى رأيه فيها ، ففعل . وكان رأيه أن لا محل للمشورة بصلاحيه العفو وتخفيف العقاب وهو جهل من المستر سكوت لا يغتفر وإلا فإن كان المستشار

ليس الأولى تعيين مصري لهذا المنصب إذا كان الرأي له وليس للإنكليزي . وهنا أذكر أن الأحنف قال لقومه إياكم ورأي الأوغاد قالوا وما رأي الأوغاد قال الدين يرون الصبح والعفو عاراً . وعندى أن مصطفى فهمى باشا رئيس النظار كان أحكم من المستر سكوت في تصرفه لانه أبى أن يتداخل على الإطلاق في هذا الأمر . لكن هذا لا يمنع أن نلوم عطوفته على إهماله أهم واجباته إذا ما الفائدة من وجوده إذا كان لا فائدة من الأمل به إذا ميان وجود رئيس النظار وعدمه ويقال أن للسلطان بدأ في عدم العفو عن الرجل فان سمح ذلك صدق في حكومة مصر قول الشاعر

كشاركة ييضها بالعراء ولحفنة ييض أخرى جناحا
اذ تكون مصر قد اعتمدت احد رعاياها واحد المتقين
في ظلها لتأخذ بثار احد رعايا حكومة اخرى ظانة
اما الآن وقد قضى الامر وشقق الارمني غبرليان
ورأت الحكومة ان تدم ولايت ساعة ندم فانا اوجه نظرها

الخديوى لا يعتمد على ذاته ، فأى لزوم لوجود هذا الإنكليزي في هذا المنصب والرأى ليس له بل للمصرى الذى يعينه .

أليس الأولى تعيين مصرى لهذا المنصب ، إذا كان الرأي له وليس للإنكليزي . وهنا أذكر أن الأحنف قال لقومه إياكم ورأي الأوغاد . قالوا : وما رأى الأوغاد ؟ قال : الذين يرون الصبح والعفو عاراً . وعندى أن مصطفى فهمى باشا رئيس النظار كان أحكم من المستر سكوت فى تصرفه ، لأنه أبى أن يتداخل على الإطلاق فى هذا الأمر . لكن هذا لا يمنع أن نلوم عطوفته على إهماله أهم واجباته ؛ إذا ما الفائدة من وجوده إذا

كان لا فائدة من الأمل به إذا
سيان وجود رئيس النظار
وعدمه ، ويقال إن للسلطان بدأ
فى عدم العفو عن الرجل ، فإن
صح ذلك صدق فى حكومة
مصر قول الشاعر

الى تجنب السقوط فى غلطة اخرى • فإن الارمني الثاني
المحكوم عليه بالاشغال الشاقة فى طرة يظلم كثيراً من
رؤسائه حتى بلغنى انه قدم عريضة الى سمو الخديوي
بسترحم منه أن يأمر بشنقه نظير رفيقه اعتباراً منه أن
الموت خير من حياته الحاضرة واني أخشى أن يؤثر تعذيب
الرجل على قلوب الناس والجرح لا يزال طرياً فتكون العاقبة وخيمة

كتاركة بيضها بالعراء وملحفة بيض أخرى جناحا

إذ تكون مصر قد أهدمت أحد رعاياها ، وأخذ المقيمين فى ظلها لتأخذ بثأر أحد
رعايا حكومة أخرى ظالمة .

أما الآن ، وقد قضى الأمر وشنق الأرمنى غبرليان ، ورأت الحكومة أن تندم ولات
ساعة ندم ، فإن أوجه أنظارها إلى تجنب السقوط فى غلطة أخرى . فإن الأرمنى الثانى
المحكوم عليه بالأشغال الشاقة فى طرة يظلم كثيراً من رؤسائه حتى بلغنى أنه قدم عريضة
إلى سمو الخديوى يسترحم منه أن يأمر بشنقه نظير رفيقه اعتباراً منه أن الموت خير من
حياته الحاضرة ، واني أخشى أن يؤثر تعذيب الرجل على قلوب الناس ، والرجل
لا يزال طرياً فتكون العاقبة وخيمة .

المكاتبات والاشترك

جميع ما يتعلق بمكاتبات المثير
واشتركاته يجب ان ترسل
الى مصر القاهرة بانتم

سليم سركيس

الدفء سلفاً

المثبتي
١٩١٤

قيمة الاشتراك

غرش صاغ
٦٠ في عموم القطر المصري
في الولايات العثمانية
٤٠ فرنكا
في أوروبا وأميركا وغيرها لبراً
انكليزية
صاحب الجريدة ومدير سياستها
المشول
(فروكيا)